

دولة الإمارات العربية المتحدة

دبي



مجلة


الوطا

الدراسات

الإسلامية

وال现如今

إسلامية
فك رية
محكم



العدد ١٢٠٠٣ - ٢٠١٣
العدد ١٢٠٠٣ - ٢٠١٣

المحتويات

• الافتتاحية

التحرير ١٠-٩

• موقف الإسلام من غلو أهل الكتاب في مريم أم المسيح عليه السلام

د. عمر وغيق الداعوق ٥٤-٥٥

• مكانة العقل في فكر المحاسبي

د. حسين جابر بن خالد

د. أحمد ضياء الدين حسين ٨٦-٩٥

• المثل واستعمالاته في نقد رواية الحديث

أ.د. محمد علي قاسم العمري ١٠٨-١٠٧

• الترويج في الشريعة الإسلامية

عبد الله بن ناصر بن عبدالله السدحان ١٤٧-١٤٩

• التعامل مع غير المسلمين في التبرعات

د. عبد العزيز خليفة القصار

د. محمد أبو الفتح البيانوني ١٤٦-١٤٧

• يعقوب بن كلس اليهودي وأثره في الدولة الفاطمية

.م. ٩٩٠-٩٦٧ / ٣٨٠-٣٥٧

د. هشام قوري عبد العزيز ٢١٢-٢١٣

• مقابسة في علم أصول النحو

د. علي توفيق الحمد ٢٤٢-٢٤٣

• أصداء الإيمان في الأدب الإسلامي

د. محمد عادل الهاشمي ٢٤٨-٢٤٩

• موقف النقد لابن معصوم في سلافة العصر

د. مأمون فربiz حرار ٢٩٥-٢٦٩

مقاييس

في علم أصول التحوّل

د. علي توفيق الحمد*

ملخص البحث

يتناول هذا البحث مسائل خاصة بهذا العلم؛ فهو يبدأ بعرض المعنى اللغوي الأصطلاحى لعلم أصول التحوّل.

ثم يعرض قضية مهمة، وهي صلة علم أصول التحوّل بعلم التحوّل نفسه، وما يقدمه هذا العلم للتّحّوّل والتّحّوّلين؛ ثم أشار إلى علاقته بعلم أصول الفقه خاصة. ويعرض بعد ذلك مسائل قصيرة ضرورية، لا بدّ من معرفتها؛ وهي: موضوع هذا العلم، و مجالاته ومسائله، ثم غايتها وفوائده، ويحاول تعرّف ذلك من خلال العودة إلى الكتب التي تخصصت به، وعرض موضوعاتها.

ويختتم البحث بمسألة - لعلّها أهم مسائله - وهي معرفة العلماء العرب وأصوله، وتاريخ التأليف فيه. ويرى البحث أنَّ سببويه عرف هذا العلم وقواعديه وأصوله، واستعملها على المستوى التطبيقي في تأليف كتابه.

أما على مستوى التنظير: فنعلم أول من ألف في مسائل هذا العلم هو العلامة ابن جنّي في سفره القائم (الخصائص)، وتواتي التأليف فيه بعد ذلك اعتماداً على (الخصائص) وإفادة منه.

(*) أستاذ مشارك - قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة اليرموك - إربد - الأردن

البحث:

(الأصول) كلية تعيد من يسمعها إلى الوراء، كثيراً، تعيده إلى البدايات الأولى: هذه هي الظلال الدلالية التي تحملها.

ولو بحثنا عن معناها اللغوي القريب (الأصل) الذي حفظته المعاجم اللغوية لوجدنا في (لسان العرب) و(القاموس المحيط) - مثلاً - «أصل كل شيء»، أسلله، وجمعه (أصول)^(١); أقول: وأسفل الشيء، بداياته وأساسه الذي يتفرع عنه.

أما (المعجم الوسيط) فجاء فيه: «أصل الشيء»، أساسه الذي يقوم عليه، ومنشأه الذي يبيت منه^(٢). وأرى أن المعنى الذي سجله (المعجم الوسيط) لهذه الكلمة قد توسع فأضاف إليه شيئاً من المعانى الاصطلاحية لها، ولعل ذلك يعود إلى كثرة شيوخ هذا المصطلح، حتى أصبحت معظم معانى الاصطلاحية مفهوماً قريباً من أفهام الناس ومعارفهم.

وأضاف (المعجم الوسيط) قوله: «الأصول - أصول العلوم - قواعدها التي تنمى عليها الأحكام»^(٣)، وهذه دالة اصطلاحية محسنة. وجاء في كتاب (التعريفات) للشريف الجرجاني ما نصه: «الأصل: هو ما يبنتى عليه غيره، والأصول: جمع (أصل): وهو في اللغة عبارة عمّا يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره.

وفي الشرع: عبارة عمّا يُبنى عليه غيره، ولا يبنتى هو على غيره، والأصل: - أيضاً - ما يثبت حكمه بنفسه، ويبنى عليه غيره»^(٤).

وقریب من ذلك ما جاء في (كتاب اصطلاحات الفتن): فـ«الأصل: هو ما يبنتى عليه غيره، هذا في اللغة: أما عند الفقهاء، والأصوليين فيطلق (الأصل) على معانٍ»^(٥)؛ وعدد المعانى الخمسة الأولى التي سنذكرها لاحقاً، وهي في جملتها معانٍ اصطلاحية: دلّ عليها مصطلح (الأصل) في استخداماته المختلفة في كتب النحو وأصوله، وكتب الفقه وأصوله - على الأقل -، وهي:

١- الأصل بمعنى الدليل.

(١) لسان العرب والقاموس المحيط (أصل).

(٢) المعجم الوسيط (أصل).

(٣) نسب (أصل).

(٤) التعريفات، ٢٢.

(٥) كتاب اصطلاحات الفتن ١٤٣/١ - ١٤٤.

- ٢- الأصل يعني الراجح الغالب، والأكثر والأولى.
- ٣- الأصل يعني القاعدة الكلية.
- ٤- الأصل يعني الصورة المقيس عليها، وهو المقابل للفرع في القياس.
- ٥- الأصل يعني المستحب في باب (استصحاب الحال)^(١).
- ٦- والأصل قد يعني الحرف الأصلي في صيغ الكلمة المقابل للزائد.
- ٧- والأصل - أيضاً - قد يعني الحرف الأصلي الباقى على حاله، المقابل للحرف العبدل أو المقلوب^(٢).

ومصطلح (الأصل) أو (الأصول) قد يطلقه أحياناً بعضُ العلماء، في كتبهم صراحة - بالفظه - ويعتبرون به أحد تلك المعاني والدلائل الاستدللية السابقة، وربما لا يطلقه بعضهم صراحة، بل يطلق ما يدلُّ عليه أو مراده، أو أحد الأصول، كأنَّ يقول: وقياس ذلك، أو: وذلك هو القياس، أو بالإجماع، أو: وسمع عن العرب، أو: وبه جاء السُّماع، أو: وهذا سمع.... ونحو ذلك.

وقد يكتفى بعضهم الآخر باستعماله في كتابه تطبيقاً، كأن يطلق - مثلاً - قاعدة أصولية عامة؛ فيقول: «لا اجتهاد مع الفحص»^(٣)، أو: «شرط الكلام الفائدة»^(٤)، أو: «إذا قام الدليل لم يلزم التأثير»^(٥)، أو: «الدليل إذا اطرق إلى الاحتمال يطل به الاستدلال»^(٦). وغير ذلك كثير جداً؛ فهذه العبارات من أصولهم التي استندوا بها على أحكام فرعية، وانخذوا أدلةً كليلةً عامةً في عملية استنباط قواعد علمهم.

أما تعريف «علم الأصول»، لعلم ما: فهو: (علم بقواعد يتوصلُ بها إلى استنباط أحكام فرعية في مجال ذلك العلم)؛ وقد ارتكض البحث هذا التعريف استناداً إلى ما جاء عن العلماء؛ فعلماء، أصول الفقه - مثلاً - عرّفوا علم أصول الفقه بقولهم: «هو علم بقواعد يتوصلُ بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة»^(٧).

(١) مطردات في أصول الفقه ٢٧، ومحاجات في أصول الفقه الإسلامي ٣٧-٣٦.

(٢) المعینان ٧، شائعان في كتب اللغة والصرف خاصة.

(٣) الأصل ٤٠.

(٤) الأصول في النحو ١٩٥ (عبارة مختلفة)، وأوضاع المسالك ١٢/١.

(٥) الشخصيات ١-٢/٣.

(٦) الإحصاف في سائل الخلاف (٤١م).

(٧) أصول الفقه/ محمد الحضرمي ١٤، وعلم أصول الفقه ١٢

وعلّق الشّيخ محمد الحضرمي على كلمة (قواعد) بقوله: «والقواعد جمع (قاعدة)، والقاعدة هي قضية كلية، أو حكم ينطبق على جزئيات المسألة عند تعرّف أحكام تلك المسألة»^(١٢).

ولم يختلف التعريف الذي أورده الإمام محمد أبو زهرة عن جوهر التعريف السابق، فقال: «هو مجموعة القواعد التي تبيّن للفقيه طريق استخراج الأحكام من الأدلة الشرعية»^(١٣); فالاختلاف بين الحدين في الألفاظ فقط.

فتعرّيف هذا العلم يقوم على عناصر ثلاثة: هي: القواعد، واستنباط الأحكام، والأدلة.

وجاء مثل ذلك في تعريف علم أصول الحديث أيضاً: فقد ورد عن عَزَّ الدين بن حماعة قوله، إنْ «علم [أصول] الحديث علم بقوانين يعرف بها أحوال السنّد والمتن»^(١٤); وجاء له تعريف آخر بلطف آخر، وإن كان لا يختلف عن جوهر التعريف السابق، وهو: «علم أصول الحديث (أو علم أصول روایة الحديث): أي: ما اصطلاح واتفق عليه المحدثون من قواعد وأصول لمعرفة حال الرواية والمتن»^(١٥).

وعندى أنْ جوهر هذين التعريفين يقوم على ثلاثة عناصر - أيضاً - وهي: مجموعة القواعد أو القوانين، وطريق الملاحظة والاستقصاء، ثم الاستنباط، ومعرفة حال السنّد، (الرواية) والمتن.

وإذا عدنا إلى علم أصول التحو - وهو موضوعنا - وببحثنا عن تعريفه؛ وجدناه كما يأتي: «أصول التحو: علم يبحث فيه عن أدلة التحو الإجمالية، من حيث هي أدلة، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل»^(١٦).

وحد الأنباري - أيضاً - هذا العلم في عقدة كتابه (لمع الأدلة) بقوله: «أصول التحو هي أدلة التحو التي تفرّعت منها فروعه وفصوله، كما أنْ أصول الفقه: أدلة الفقه التي تتّرّع عنها جملة وتفصيله، وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والدليل»^(١٧).

(١٢) أصول الفقه/ التحريري ١٤.

(١٣) أصول الفقه/ أبو زهرة ٣.

(١٤) قواعد أصول الحديث ٧.

(١٥) أصول الحديث السعوي/ علومه ومقاييسه ٥.

(١٦) الافتراض - ط فتحال - ١٢٥.

(١٧) لمع الأدلة ٨٠.

فعلم أصول النحو: هو علم - بقواعد - لأدلة النحو....: لأن كل علم لا بد له من قواعد أو قوانين ومقاييس تضبطه.

ولا نكاد نجد فرقاً يذكر بين تعريف السيوطي - وهو الأول - لعلم أصول النحو وتعريف الأنباري، فهذا العلم عندهما كليهما يتضمن:

أدلة النحو الإجمالية، التي وصفها الأنباري بأنها (أدلة النحو) أو قواعده الكلية، التي تفرّع منها فروعه وفصوله: فهي إجمالية؛ وكلاهما فيه استدلال بهذه الأدلة؛ لاستنباط قواعد العلم (النحو) وأحكامه.

وعلى ذلك نرى أنَّ محاور علم أصول النحو تتفق ومحاور على أصول الفقه والحديث أيضاً، والفرق بين أحدهما والأخر هو في موضوع العلم الذي يصلّى له كل منها.

وأقول: إنَّ استخدام التحويتين للقواعد والأصول العامة التي يستدلّون بها على ما يستنبطون من أحكام لغوية فرعية مختلفة، هذا الاستخدام هو الجانب التطبيقيُّ الاستعمالُيُّ والعمليُّ لهذه القواعد، واتخاذها ضوابط لعملياتهم العقلية، وأدلة - أيضاً - على ما يفرّعون من أحكام. ولذا، فإنَّ ما جاء من أصول في كتاب سيبويه - مثلاً - هو استخدام وتوظيف وتطبيق لتلك الأصول؛ بينما يختلف صنيع ابن جنّي أو الأنباري - مثلاً - حينما تناولا هذه الأصول بالحدِّ والتقسيم والعرض والتتليل: فجعلهما تتغاضر لهذه الأصول، ويمكن تسميتها بأنه (علم لأصول النحو)؛ لأنَّه تختصّص في عرض تلك الأصول أصلاً أصلًا؛ لدرستها تفصيلاً، ولم يفعل كما فعل سيبويه الذي كان لا يذكر تلك الأصول إلا على وجه الاستدلال بها على قواعده وأحكامه التحوية التي استتبّطها من لغة العرب، تلك القواعد وأحكام التي أصبحت - فيما بعد - معايير لغة العرب؛ ولم يتناول تلك الأصول بالحدِّ أو التعريف أو التتليل.

فالفرق واضح بين العلين في الغرض والغاية، وفي التناول، والعرض والدرس.

أما عن العلاقة بين علم أصول النحو وعلم النحو: فيمكن أن تتحسّسها إذا ما انعمنا النظر في تعريف كلٍّ منها: فالنحو: (علم بقواعد ومقاييس - أحكام - مستبطة من كلام العرب القصصي)، وقرب من هذا الحدّ كان ابن السراج قد عرف النحو بأنه «علم استخرجه العتقدون فيه من استقراء كلام العرب»^(١٩).

(١٩) الأصول في النحو ١، ٣٥/٦٠، والأصول ٦٠، ٦٥.

فقولهم في النحو: إنه (علم) أي: صناعة^(٢٠)، وماهية العلم (أو هذه الصناعة) وحدوده لا بد لها من ضبط وأساق، والذي يقوم بعملية الضبط هو علم الأصول، بما فيه من قواعد توجيهية أصولية عامة، وبما فيه من منطقية أيضاً.

وقولهم: (بقواعد ومقاييس أو لحكام): هذه القواعد أو الأحكام الفرعية الخاصة يعلم النحو يتوصل إليها العلماء، ويتوصلون بالأدلة الإجمالية الأصولية لاستنباط تلك الأحكام. وقولهم: (مقاييس) جمع لـ (مقاييس) وهو آلة من مادة (القياس)، التي هي من صلب علم الأصول، وهي الأصل الثاني، بل ربما كان الأصل الأهم في عملية الاستنباط العقلية لأن النحو قياس كله أو جله، ولأن النحو رأوا النحو العربي قياساً، والقياس نحواً، حتى لقد عرّفوا النحو بأنه القياس على كلام العرب^(٢١).

وقولهم (مستنبطة): الاستنباط: عملية عقلية لا بد لها من ضبط واستدلال عليها، «والأدلة التي بها يستدل هي قواعد علم الأصول: من قياس أو إجماع، وهذا لا بد لها من مستند من السمع»^(٢٢): ثم إن عملية الاستنباط هذه لا بد لها من منهج يلتزمه العالم ويسير عليه عند تعارض الأدلة الإجمالية، وهو ما عناه السيوطي في قوله: «وكيفية الاستدلال بها: كتقديم السمع على القياس، ولللغة الحجازية على التبيين إلا لمنع وأقوى اللغتين على أضعفهما، ولنفع الأقبحين على أشدّهما قبحاً، إلى غير ذلك، وهذا هو المعقود له الكتاب السادس من (الاقتراح)^(٢٣). تلاحظ في قول السيوطي أنه رسم منهجاً لاستنباط الأحكام، وكيفية الاستدلال لها: فتقدّم شيئاً على شيء، وفصل في ذلك، وأنار الطريق لمن أراد أن يخوض غمار هذا العلم - علم النحو - .

وقولهم: (كلام العرب): تكفل الأصوليون وعلم الأصول بوضع شروط وحدود لهذا الكلام: كحد اللغة، وواضعها، ومن ثم تؤخذ، وعفن، وطرق تحملها وروايتها، وجودة الكلام، ورداته، وشيوخه، وأطراده أو شذوذه، وقوته أو ضعفه، وصلاحيته للقياس، وأنواع الحكم النحري، وتدخل اللغات وتركيبها، وتركيب المذاهب: كل هذه المسائل والقضايا وغيرها يبحثها علم الأصول، ووضع حلولاً لإشكالياتها.

(٢٠) الاقتراح - ملجم - ١٤٤.

(٢١) الأصول - ٧٠.

(٢٢) الاقتراح - ملجم - ١٤٤.

(٢٣) نسب ١٤٥ - ١٤٦.

ثم قولهم: (الفصحاء): تناول الأصوليون دراسة الفصاحة نفسها، ما هي؟ وما حدودها؟ وأين تكون الفصاحة؟ ومن هم الفصحاء الذين تأخذ عنهم، وما شروط الفصاحة؟ فالإجابة عن كل ذلك تجدها لدى الدراسات الأصولية اللغوية.

أرانا الآن نستطيع القول: إن علم أصول النحو بالنسبة لعلم النحو معيار، وميزان لقواعد، وضوابط يحدد له معالم الطريق القويم: حتى يكون علمًا لا عرج فيه ولا زبغ ولا زلل، كما أن قواعده الأصولية كانت مصدر صدر عنها النهاة في تقييماتهم ودراساتهم، وأسسًا عليها بني صرح النحو العربي الشامخ.

وقد يحسن إيراد آراء أوضح لعلماء أصول الفقه، تبيّن العلاقة بين الفقه وأصوله، لعلها تفيد في توضيح صورة العلاقة بين علم النحو وأصوله: لما بين علم أصول النحو وعلم أصول الفقه من تقارب وتشابه وتجاذب، فيقول الإمام محمد أبو زهرة: «الفارق بين الفقه وأصوله هو أن الأصول هي المنهاج التي تحدد وتبين الطريق الذي يلتزمه الفقيه في استخراج الأحكام من أدلة، ويرتّب الأدلة من حيث قوتها، ... أما الفقه فهو استخراج الأحكام مع التقييد بهذه المناهج»^(٢٤).

ويستمر في بيان تلك العلاقة قائلاً: «وإن مثل علم أصول الفقه بالنسبة للفقه كمثل علم المنطق بالنسبة لسائر العلوم الفلسفية، فهو ميزان يضبط العقل، ويمنعه من الخلط في الفكر»^(٢٥).

فإذا ما قيلنا وأخذنا بمبدأ التشابه أو التقارب بين علمي أصول الفقه وأصول النحو في موضوعهما وغرضهما، تبيّنا علاقة علم أصول النحو بعلم النحو نفسه: فهي كالعلاقة الثانية بين علم أصول الفقه وعلم الفقه؛ وهي كما وضّحها الإمام أبو زهرة: وقد يلخص القديماً المختصون هذا التشابه والصلة بين علم أصول النحو وعلم أصول الفقه، وقد عد الأنباري هذه الصلة حينما عرف أصول النحو بقوله: «أصول النحو: «أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعه وتصوّله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تتّوّعّد عنها جملة وتفصيله»^(٢٦).

(٢٤) أصول الفقه / أبو زهرة ٦

٦ نفسه

(٢٥) ٨٢٦ - مع الأدلة - ٨ - والاقتراح - عجمان -

وقد قرر السيوطي - أيضاً - تلك العلاقة بقوله: «... هذا معلوم من أصول الشريعة، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة».^(٢٧)

ومن المعلوم أن كل علم لا بد أنه قام على أساس، وله أصول، فإن كانت أصوله كبيرة خصبة، ونالت اهتماماً زائداً أو واضحاً من العلماء والباحثين، فإنه قد يتنشأ علم خاص جديد له مقوماته وشروطه وأحكامه؛ ويظهر علماً تخصصوا به وبخدمته ودراسته؛ وهذا تماماً ما حصل مع بعض العلوم الأخرى، منها علم أصول الفقه، وعلم أصول الحديث، ومنها - طبعاً - علم أصول النحو؛ فوجود هذا العلم، ووجوده مستقلاً، دليل على اهتمام القوم بعلم النحو؛ هذا من ناحية أخرى، ومن ناحية أخرى، فإن وجوده دليل على كثرة مسائله وخصوصيتها، وخطورة شأنها، واحتياجها - داعماً - إلى البحث والدرس، ويدل وجوده - أيضاً - على رقي العقلية العربية، ودقة ملاحظة العلماء آنذاك.

إن هذا العلم بما له من شأن وأثر في النحو خاصةً، وفي غيره من العلوم بصورة عامة، يهمنا أن نعرف موضوعه ومجالاته وأهم مسائله، وغایته، وفوائده،
إذا ما أعدنا النظر في تعريف هذا العلم كما أعدد السيوطي على سبيل المثال، استطعنا أن نضع أيدينا على موضوعه، و مجالات تخصصه، فقد قال: «أصول النحو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلة، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل»، وقد سبق عرضه في بداية البحث، وقد وضح السيوطي المقصود بكل عنصر (مكون) من عناصر هذا التعريف، وهي: أنه علم، يختص بأدلة النحو، الإجمالية، من حيث هي أدلة، وكيفية الاستدلال بها، ثم - أخيراً - حال المستدل^(٢٨). وأقول: إن الموضوعات التي تناولها علم أصول النحو هي هذه العناصر، واحداً واحداً، ومن ينظر في مفرد الموضوعات يجد السيوطي قد وضع كتابه في مقدمات فيها مسائل تمهيدية لازمة قبل الدخول في قضايا موضوع الأصول؛ ثم قسم كتابه إلى كتب سبعة، خصص الأول للأصل الأول، وهو السَّمَاع، وضمِّنَ هذا الكتاب (الباب) فصول وفروع تتناول مسائل السَّمَاع، والنُّقل والرواية، وكل ما يتصل بموضوع الاحتياج بالسماع المنقول عن العرب الفصحاء.

(٢٧) الاقتراح - ط نحال - ٢١٢.

(٢٨) انظر تفصيل ذلك في الاقتراح (ط نحال) المسألة الأولى من المقدمات ١٢١ - ١٢٦.

وخصص الكتاب الثاني للإجماع بجوانبه، وأنواعه، واراء العلماء فيه، وبخاصة ما جاء، عن ابن جنی في (الخصائص ١٨٨-١٩٠).

وخصص الكتاب الثالث - وهو أوسعها - لقياس: وقد جاء، هذا الكتاب في فصول أربعة، لكل ركن من أركان القياس فصل، وكان الأوفر حظاً في الشرح والإسهاب هو الفصل الرابع، وهو الخاص بالعلة، بأنواعها، وشروطها، وأثرها، وتعارض العلة، والقواعد فيها.

وخصص الكتاب الرابع للأصل الرابع، وهو استصحاب الحال: وهو كتاب موجز صغير الحجم لا يتعدى ثلاثة صفحات؛ وجده - كما جاء، عن الأنباري - أنه «إبقاء حال اللطف على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل»^(٢٩)، قال العلماء لم يعطوه الاهتمام اللازم المناسب، على الرغم من خطورته وأهميته كما ذكر د. تمام حسان^(٣٠): فاكثروا بشرح المصطلح دون التدخل في تفصيل النظر، وقد يكون ذلك لعدم وضوح أهمية مسألته في قواعد التوجيه التحوي في آذهانهم.

وخصص الكتاب الخامس لأدلة شتى؛ منها الاستدلال بالعكس، وبعدم الدليل، وبيان العلة، وبعدم التطير، وبالاستحسان، وبالاستقراء، وبغيرها.

ثم جاء الكتاب السادس في التعارض والترجمي: وهذا الكتاب أقرب إلى بيان المنهج في استخدام الأصول وتطبيقاتها في الاستدلال، وأسس ترجيح رأي أو مذهب على آخر، مع التعريف والأمثلة.

وأخيراً جاء الكتاب السابع في أحوال مستنبط هذا العلم ومستخرجه، فتنصّن شروط المستنبط، وأهمها: أن يكون عالماً بلغة العرب، خبيراً بصححة نسبتها، وعالماً بأحوال الرواية وإجماع النحوة وخلافاتهم: ثم ذكر المنهج التحوي لابن مالك، وختم الكتاب بنقض القياس بالسماع كما جاء، عن ابن جنی.

هذه موضوعات علم أصول التحوّي، استعرضناها كما جاءت في كتاب (الاقتراح)، وهو يمثل أوجه كتب هذا العلم، فمن ينظر في كراستي الأنباري، كتابي (مع الأدلة) و(الإعراب في جدل الإعراب) لا يكاد يعثر على أي زيادة - في الموضوعات - على كتاب (الاقتراح)،

(٢٩) نكت ٢٢٤، وكتاب (الإعراب في جدل الإعراب) ٤٦.

(٣٠) الأصول ١١١.

على الرغم من مجيء الأول في الثاني عشر فصلاً، ومجيء الثاني في ثلاثين فصلاً، هذا العدد الكبير من الفصول قد يوحي لغير المتأنى أنهما كتابان تناولاً موضوعات لم يشركهما كتاب آخر فيها، لكن الحقيقة كما بيتنا.

أما كتاب (الخصائص) لابن جنبي فكتاب موسوعي، متقدم وبم Becker زماناً، فقد جمع أكثر هذه الموضوعات، وإن لم يستوعبها كلها، ولم يفصلها ويفرعها كما جاءت في (اقتراح) مثلاً، لكنه أسهب ومثل وعلل، وفصل بعض الموضوعات والمسائل التي تناولها، وضم إلى الموضوعات الأصولية النحوية موضوعات لغوية وأصولية أخرى.

أما مجالات هذا العلم (علم أصول النحو) فأعيد القول: إن التصنيف في هذا العلم قد سار على هدي علم أصول الفقه، وسيحاول البحث تبيان ذلك.

يرى بعض المتخصصين في علم أصول الفقه أن مجالاته تناولت الحكم الشرعي، والحاكم، والمحكوم فيه (وهو فعل المكلّف)، والمحكوم عليه (وهو المكلّف)^(٢١)؛ بينما يدخل المرحوم الشيخ الخضري الحكم والحاكم (وهو الله عز وجل) في كتاب واحد، ثم يذكر أن مجالات ذلك العلم أربعة، هي: الأحكام؛ والأدلة، وطرق الاستنباط (وهي وجوه دلالة الأدلة)، ولخيراً المستنبط، وهو المجتهد والاجتهاد^(٢٢).

هذا رأى علماء الأصول مجالات علم أصول الفقه، وإذا نظرنا في بعض كتب أصول النحو المتيسرة وجدنا أن مجالات بحوثه دراسته تشبه المجالات المذكورة في علم أصول الفقه: فكتاب (الإعراب في جدل الإعراب) - مثلاً - لأبي البركات الأنباري جاء في الثاني عشر فصلاً، وهي في جملتها لا تتعذر المجالات الأربع المذكورة في علم أصول الفقه، ونستطيع توزيعها على النحو الآتي:-

- الفصول من (٤-٦) مقدمات عن السؤال والسائل والمسؤول به والمسؤول عنه.

- الفصول (٥، ١١، ١٢) المسؤول عنه وترتيب الأسئلة، وترجيح الأدلة؛ وهذه يمكن أن تقابل ما أطلقوا عليه في أصول الفقه (المستنبط أو المجتهد والاجتهاد، والعارض والترجح).

(٢١) أصول الفقه / أبو زهرة ٢٠ وما بعدها، ونظائرات في أصول النحو.

(٢٢) أصول الفقه / الخضري ٧-٨.

- الفصل السادس: وهو في الجواب، ويقابل ما أطلق عليه في علم أصول الفقه (الحكم).

- الفصل (٦، ٧، ٨، ٩) وهي في الاستدلال، وفي الاعتراض على الاستدلال بالنقل، والاعتراض على الاستدلال بالقياس، والاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال، وهذه كلها تقابل الأدلة الإجمالية، وطرق الاستنباط (أو وجود دلالة الأدلة) في أصول الفقه.

ولا يكاد كتاب (المع الأدلة) بفصوله الثلاثين يخرج عما ذكرنا في كتاب (الإعراب في جدل الإعراب): فقد خصص الأنباري في (المع الأدلة) الفصل الأول لمعنى أصول النحو وقائمه وفروعه وفصوله. والفصل من (٣٠-٢) جميعها في الأدلة. أدلة النحو الإجمالية المختلفة (من نقل وقياس بأركانه وعلله، واستحسان، واستصحاب حال)، وهي تقابل ما عرف في أصول الفقه بالأدلة وجوده دلالتها (أو طرق الاستنباط).

وإذا عدنا إلى كتاب (الاقتراح) للسيوطى وجدهناه قد وضعه في مقدمات، وهي مسائل تمهدية، ثم في كتب سبعة: فالكتب (١، ٢، ٣، ٤، ٥) وهي في: السعاع، والإجماع والقياس، والاستصحاب، وأدلة شتى. تقابل كلها ما عرف بالأدلة، وجوده دلالتها (أي طرق الاستنباط) في علم أصول الفقه. أما الكتابان (السادس والسابع) - وهما في التعارض والترجيح، وفي آحوال مستتبع هذا العلم ومستخرجه -، فهما يقابلان ما عرف بالحكم، والمستنبط أو المجتهد في علم أصول الفقه.

فعلى ما تقدم: فإن المجالات الرئيسية لعلم أصول الفقه وأصول النحو متقاربة متشابهة، وفي ظني أن البحث في أي علم أصولي لأي من العلوم الأخرى سيتناول هذه المجالات، وقد يقتصر عليها: لأنها هي القضايا الأساسية الكبرى، وما عداها فمسائل فرعية تختلف باختلاف العلم نفسه - موضوع البحث والتأصيل -، ومادته وموضوعه.

أما غاية علم أصول النحو فهي الوصول إلى استنباط أحكام النحو وقواعد من الأدلة المختلفة. فمجموع قواعد هذا العلم وأصوله هي قواعد كلية تضبط عمل النحوى المجتهد في علم النحو الذى تخصص فى استنباط أحكامه وقواعد من لغة العرب الفصحاء.. وفق مقاييس وقواعد كلية تضبط عمله، أو من قياسها على لغة العرب الفصحاء.

تعلم الأصول إذن يوضح المنهج الذى سلكه كل عالم، والأنسى - الأدلة الكبرى -

التي استند إليها في استنباط قواعده وأحكامه، ويمكن من الموازنة بين مذاهب المدارس أو العلماء المختلفين، والترجيح بين آرائهم، والختيار الرأي الأصوب والأقرب إلى القواعد التي اعتمد عليها كل منهم من سمع أو قياس أو غيرهما.

وهذا العلم - أيضاً - يجعل المتخصص محيطاً بمصادر علماء النحو السابقين وقواعدهم الكلية، وبذلك يدرك أنهم لم يصدروا في أحكامهم واجتهاداتهم عن زيف أو هوى شخصي.

وتكون لدى المتخصص به ملحة عقلية وقدرة تسهل عليه فهم الأحكام، واستنباطها من أدلةها وفق أدلة النحو الإجمالية الأصولية، وعدم الحيد عن شروطها التي بيتها هذا العلم.

فهذا العلم ضروري للمتخصص الذي يريد أن يتعقق في مسائل علم النحو نفسها، ويتحدد فيها، ويصدر أحكامه لها أو عليها؛ فهو علم يحتاج إليه كل عالم ومعلم^(٢٣)؛ حتى يستطيع الفهم والإيمان وتعديل الأحكام؛ لكنه لا يعني العامة من طلاب العلم الذين يكتسبون معرفة الحكم ونطه كما هو، ولا يهتمون بمعرفة دليله، أو كيفية استنباطه، أو ما جاء فيه من آراء، أو خلافات ومذاهب.

ويرى الإمام محمد أبو زهرة «أن مثل علم أصول الفقه بالنسبة للفقه كمثل علم المنطق بالنسبة لسائر العلوم الفلسفية، فهو ميزان يضبط العقل، ويمنعه من الخلط في الفكر»^(٢٤).
ويرى الباحث أن هذا القول ينطبق أيضاً على علاقة علم أصول النحو بعلم النحو وفائدته له، فهو ضابط لعمل النحويين، وميزان ومقاييس يحتكمون إلى قواعده وأصوله، علاوة على أنه يبين لهم منهج الاستدلال بما يتوافر لديهم من أدلة، ويبين لهم كيفية استنباط الأحكام من تلك الأدلة.

لكن الباحث يرى ضرورة التفريق بين علم النحو وأصوله، وعدم الخلط بينهما، وبخاصة خلال التدريس وفي حلقات التعليم، فليكن الطالبة أن يعرفوا النحو بقواعد وأحكامه، لكن الأدلة والاستدلال، وقوة الأدلة وضعفها، والموازنة بينها، وترجيح الآراء، والتعديل، كل ذلك ليس من شأن النحو أو اختصاصه أو من موضوعاته؛ فهو من علم

(٢٣) الأصول ٨

(٢٤) أصول الفقه / أبو زهرة ٦

أصول النحو، ويعني الباحثين والمجتهدين في علم النحو، وإن اختلاط مسائلهما يسبب الإعراض عن علم النحو والتغور منه، وهو سبب تعقيده وصعوبته^(٢٥)، وما ذلك التعقيد إلا بسبب تسرُّب القضايا الأصولية إلى مجالات علم النحو.

* * *

أما زمان معرفة العرب بهذا العلم ونشأته وبدايات التأليف فيه، فنحن نعلم أنَّ بدايات النحو العربي كانت في القرن الأول الهجري بتوجيهِ من علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي الأسود الدؤلي - على ما تكاد تجمع عليه الروايات - ثم بدأ أبو الأسود يبوء بهذا العلم قليلاً قليلاً، ويفرج بعض الأحكام البدائية الفليلة اليسيرة؛ وحيينما بدأ علماء العربية النظر في اللغة، واستنباط قواعدها وأحكامها التي تضبطها، وكان ذلك في عصور مبكرة في نهاية القرن الأول وببداية القرن الثاني الهجريين، وعلى المستوى الشفوي أولاً، على يد ابن أبي إسحاق الحضرمي، ومن بعده على يدي عيسى بن عمر وأبي عمرو بن العلاء، ثم على أيدي الطبقات الأولى من النحوين كالخليل وبيونس.

ثم بدأ تدوين هذه القواعد والأحكام، وظهر أول كتاب كامل في النحو العربي، وهو (كتاب سيبويه). وكان هؤلاء العلماء في حاجة إلى ضبط هذه القواعد والأحكام، وإلى منهجية سلسلية وطريقة قوية يتعاملون بها مع اللغة لاستنباط أحكامها وقواعدها، فاعتمدوا مجموعة من الأسس والقواعد العامة لتصحيح عللهم، وتصوّنه من الانحراف والزلل، واهتدوا - بتأثير بعض العلوم والمعارف والخبرات - إلى استخدام بعض الأدلة والقواعد الكلية في استنباط الأحكام وتقريرها وتفصيلها؛ فاهتمنا كثيراً واحتفلوا بالمساعي عن العرب الفصحاء، واتخذوا هذا المسموع الفصيح أصلًاً إليه يحتكرون، وعنه يستنبطون، وعليه يقيسون. فاعتمدوا مناهج قوية لا تختلف ولا تختلف في عللهم هذا، ولم يجدوا عنها، ولم يسيئوا استخدام المسموع عن الفصحاء، بشرط تواضعه عليها وارتضاؤها، ثم أخذوا بعيداً القياس في القضايا التي لم يصل إليهم سماح فيها، إذ قاسوها على قضايا وظواهر مسموعة مشابهة أو مقاربة للقضايا الطارئة التي جدت، وكان عليهم أن يصدروا حكماً فيها، وبعد سيبويه ومعاصريه ارتفع اللاحقون مبدأ ثالثاً يستندون إليه في استنباط أحكامهم، وهو إجماع علماء البلدين (البصرة والكوفة)

السابقين والمعاصرين - الذين كانوا يمثلون علماء الأمة آنذاك - على رأي واحد في قضية ظاهرة - لغوية معينة، وساروا على هذه المبادئ، والأسس وفق منهج دقيق (علمي) موحد في استخلاص الأحكام وتقعيد قواعد اللغة، وقد أطلقوا فيما بعد على هذه الأسس: الأصول، أو القواعد الكلية العامة التي بها تضبط عملياتهم.

وقد أحسنوا استخدام المنهج في دراسة الأدلة وقواعد التوجيه المنهجي، وكيفية الاستدلال بها، كما التزموه في دراسة اللغات المسموعة المختلفة والمعاضلة بينها، والتزموه كذلك في دراسة الآراء - آراء العلماء - والموازنة بينها، وترجيع رأى على آخر على أساس موضوعية سلبيّة، وأجادوا في معرفة أصول العلماء، وأدلةهم حتى أصابوا في الحكم لهذا المذهب أو عليه.

وأحسب أن البدايات الأولى والطبيقة الأولى كانت تحكم أول أمرها إلى السُّنَاعَ والمسموع الفصيح، فت نحو نحوه، وتتسق على مثاله، ثم اهتدت إلى الأصل الثاني وهو القياس: ولعل عبد الله بن أبي إسحاق هو أول من طور استخدام القياس ومده، وهذا يدل على أن القياس كان قد عرف قبله، لكن يرجح أنه كان بسيطاً، ومن باب القياس اللعوي، وهو قياس الشبه والنظير، وهو أول من بدأ الطعن على المتكلمين العرب إن هم حالفوا طريقة العرب الفصحاء في كلامهم، تلك الطريقة التي اهتدى إليها الحضري، واستتبعوها من مسموعه بفكرة وأقيسته، حتى قال فيه ابن سلامة إنه «أول من بعث النحو، ومن القياس، وشرح العلل»^(٣): ولا ننسى أن الحضري وإن كان من الموالى إلا أنه كان فصيحاً عاصراً الفصحاء، وشافههم خلال القرن الأول الهجري وجزء من الثاني، إذ توفي سنة ١١٧هـ.

تلك القواعد الأصولية العامة التي اعتمدواها، واستدلوا بها في ضبط قواعدهم وأحكامهم الفرعية، بدأت تظهر - شفويًا - على ألسنتهم خلال استدلالهم واحتاجاتهم للقواعد التي يستبطونها في مجالسهم ومتنازلاتهم، ثم بدأنا نعثر عليها مدونة مثبتة في ثانياً كتب النحو الأولى ومؤلفاته المبكرة، فهم كانوا ينكرون عليها في استنباط قواعد النحو واللغة، وفي الاستدلال لتلك القواعد والأحكام، وربما ذكر أحد هم المصطلح الأصولي، وصرّح بلفظه، كالقياس، أو السُّنَاعَ، أو الإجماع، أو الشَّادَ، أو الإجرا، وربما

(٣) طبقات فحول النَّحْوِ، ١٦/١

أو ما غيره - أحياناً - إلى ذلك إيماء، وقد استخدموه ميزاناً ومقاييساً في ضبط قواعدهم وأحكامهم من غير أن يصرّحوا بالمعنى نفسه كما هو الحال عند الأصوليين في الكتب المتخصصة.

والظاهر في كتاب سيبويه - مثلاً - يجد كثيراً من تلك الأصول العامة، من مثل قوله: «كأنهم إنما يقدمون الذي بيانه أهم لهم، وهم بيانه أعني، وإن كانوا جميعاً - الفاعل والمفعول - يهمانهم ويعنانيهم»^(٣٧). وكقوله في موضع آخر: «وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهها»^(٣٨). وكقوله: «فاستعمل من هذا ما استعملت العرب، وأحرز منه ما أجازوا»^(٣٩)، وفي هنا إشارة إلى السَّمَاع؛ وكقوله أيضاً: «فأجر الأشياء كما أجروها»^(٤٠). وهذه إشارة إلى القياس.

وقد صرَّح بمصطلح الشَّاذُ والقياس والسَّمَاع في غير موضع: وربما ساق قاعدة أصولية عامة دقة، كقوله: «ولا ينبغي أن تقتبس على الشَّاذُ المذكر في القياس»^(٤١)، فهو هنا يصرَّح بمصطلحي الشَّاذُ والقياس. وبمضي في سوق كثير من القواعد الأصولية العامة، كقوله أيضاً: «هذا ياب ما تقول العرب فيه (ما أقطعه)، وليس له فعل، وإنما يحفظ هذا حفظاً ولا يقاس»^(٤٢).

ولو أراد باحث أن يقتبِع مثل هذه القواعد في كتاب سيبويه لخرج بنخيرة أصولية تكاد تغطي معظم جوانب علم أصول النحو: لكن الرجل لم يكن همه وضع كتاب في علم الأصول، أو التقييد والتنظير، بل كان يستخدم من قواعده الأصولية العامة ما يضبط به قواعد اللغة وأحكامها الفرعية التي أراد تدوينها في كتابه، ويستدل بها عليها.

ويشهد على مكانة كتاب سيبويه وما فيه من الأصول والقواعد الأصولية ما قاله الجرمي: «أنا منذ ثلاثين سنة أفتى الناس في الفقه من كتاب سيبويه، فقبل ذلك للعبرد على وجه التعجب والإنكار». فقال: أنا سمعت الجرمي يقول هذا»^(٤٣)، وهذا يعني أنَّ كتاب

(٣٧) سيبويه (ط طولان) ١٦/١.

(٣٨) نلسه ١٣/١.

(٣٩) نلسه (ط مارون) ٤١٤/٦.

(٤٠) نلسه ٤١٩/٦.

(٤١) نلسه ٤٠٤/٢.

(٤٢) نلسه ٤٠٠/٤.

(٤٣) طبقات النحوين واللغويين ٧٧.

سيبوبيه يعلم الأصول وقواعد الأحكام، واستنباط الأحكام والاستدلال لها، بما فيه من قواعد أصولية.

ويؤكد قول الجرمي السابق، ما رواه الزجاجي عنه، أنه قال لجماعة من الفقهاء: «سلوني عما شنتم من الفقه فإني أجيئكم على قياس النحو، فقالوا له: ما تقول في رجل سها في الصلاة فسجد سجدة السهو فسها أيضاً؟ فقال: لا شيء عليه، فقالوا له: من أين قلت ذلك؟ قال: أخذته من باب الترخيص لأن المُرْخَم لا يرْخِم»^(٤٤).

وقد رويت مثل هذه الحكاية عن الفراء - رحمة الله - الذي أفتى بأن لا شيء على من سها في السهو أيضاً. وقال: إنه قاس ذلك على التصغير، فالمحسّر لا يصغر، وكذلك السهو في سجود السهو لا يسجد له.

ولا تختلف كتب النحو اللاحقة للكتاب عنه في إيراد القواعد الأصولية والأصول المختلفة للاستدلال، ولعدم احکامهم اللغوية، فلا تكاد تمر صحيحة إلا وفيها شيء من تلك الأصول العامة أو القواعد الأصولية: من سماع (نقل) أو قياس أو إجماع أو استحسان أو استصحاب حال، أو تعليل أو معارضنة أو ترجيح، أو غير ذلك من الأصول، ولعل في إيراد الشواهد من القرآن الكريم أو الشعر العربي شاهداً قوياً على اهتمامهم بأصل من تلك الأصول العامة، وهو السماع (النقل)، أما القياس فالنحو قياس كلّه كما قالوا: وهو قياس على ما سمعوه.

وتأسساً على ما تقدم نستطيع القول: «إن القرن الأول شهد ميلاد النحو على أي حال، وإن النحو منذ القرن الأول بدأ يحدد لنفسه منهاجاً، ويجرد أصولاً، ويحشد جنوداً متخصصين يفرقون بين طابع عملهم النحوي وطابع عمل اللغويين»^(٤٥).

يقول الرافعي: «ولما وضع أبو الأسود النحو وأطلق عليه لفظ (العربية)، وكان الناس يختلفون إليه يتعلّمونه منه، وهو يفرّع لهم ما كان أصله.....»^(٤٦). هذا تأكيد على ميلاد النحو - علمًا في بداياته - في القرن الأول الهجري، ولاحظ قول الرافعي (يفرّع لهم ما

(٤٤) مجالس العلامة، ١٩٢.

(٤٥) الأصول، ٣٢، ويعني باللغويين: المهتمين برواية اللغة وخطتها متها، وغريبها، ومعانيها، ووجهها، لكنهم لم يعنوا بالاستنباط القواعد والأحكام مما يلاحظون ويرددون.

(٤٦) تاريخ أدب العرب، ٢٢٤/١.

كان أصله) إشارة إلى الأصول العامة والتأصيل، ثم التفريع باستنبط لحكام وقواعد
فرعية وفق الأصول العامة.

ولعل قصة الحضرمي مع يوش بن حبيب حينما سأله عن كلمة (السوق) دقيق الحنظة
هل ينطلي أحد من العرب بالصاد؟ فأجابه الحضرمي: «نعم، عمرو بن تيم يقولها، ثم قال
له: وما تزيد إلى هذا؟ عليك بباب من النحو يطرد وينقاد»^(١٧). أقول: لعل هذه القصة
تؤيد أن الأول - ويمثلهم الحضرمي - وضعوا بدايات علم النحو، وحددوا منهجاً لهم
(يطرد وينقاد)، وبدأوا بالدعوة وتجنيد المتخصصين للعناية بالنظر التحوي؛ ولم
يقتصر اهتمام الحضرمي على القياس فقط، وإنما كانت عناته بالنقل (السماع) عائقة، إذ
لابد للقياس من سماع، وشهد له الرافعي بذلك بقوله: «وهو أعلم أهل البصرة
 وأنقلهم»^(١٨).

فالطبقتان الثانية والثالثة - على رأي الرافعي -^(١٩) من أمثال الحضرمي وتلميذه
عيسى بن عمر، وأبي عمرو بن العلاء، ويوش بن حبيب؛ وهم الذين تلوا الطبقة الأولى من
تلامة أبي الأسود: أقول: تلك الطبقتان بدأتا بتحديد معالم الطريق، وابتداتا باستنبط
الأحكام، وتأصيل الأصول، وقام من ينتسبون إليهما بالاستقراء والسماع، ثم قاسوا على
ما جمعوا وسمعوا، واستنبطوا أحكام العربية مستندين إلى أصولهم من سماع وقياس
وإجماع، ومستدلين بها: وقد عنوا بالقياس كثيراً حتى شاع بينهم القول المشهور:

إِنَّمَا النَّحُو قِيَاسٌ يَتَّبَعُ
وَهُوَ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُتَفَعَّلُ

ويرى الرافعي أنه لم يكن للرواية في القرن الأول من حاجة إلى الbadia: لأنهم لم
يكونوا قد بلغوا الغاية في تجريد القياس وتحليل النحو وتفريجه^(٢٠). هذا الرأي يؤكد أن
القياس والتحليل استخدما باتساع واضح بعد القرن الأول، وإنذاك بدأ استنبط الفروع
اعتماداً على أصولهم بعد ما استقرت.

وتقول بعض الروايات، إن عيسى بن عمر ومن عاصره وضعوا أو أملوا كتاباً أو

(١٧) ملقيات مهول الشعراء، ١٥/١، والأصول ٣٢-٣٣.

(١٨) تاريخ زاد العرب ١/٣٣٧.

(١٩) نفسه ١/٣٣٣.

(٢٠) نفسه ١/٣٣٩.

كتيبات في هذه الصناعة^(١)، لكنها لم تصل إلينا، ومهما يكن فإنها تمثل البدايات المبكرة الأولى، لكن من المؤكد أنهم استندوا إلى أساس وقواعد أصولية، ومنهج قويم في استنباط أحكامهم وتقعيد قواعد اللغة، بغض النظر إن كانوا أصنفوا وتركوا مصنفات، أو اكتفوا برأ شفوية، ولكننا لا نستطيع دراسة تلك القواعد والأصول والمناهج أو الحكم عليها، لأننا لا نملك بين أيدينا مدونات لهم.

ويقى الأمر على هذه الحال إلى أن جاء سيبويه، وأخذ علمه *الثر الغزير* عن سبيحة الخليل؛ إلا أنه تقدم بصناعة النحو خطوة هائلة عظيمة، إذ صنف لنا (الكتاب) في النحو، وهو أول كتاب مدون عرقه نحونا العربي، ووصل إلينا كاملاً وبوصوله إلينا استطعنا - ونستطيع ونسنسر في - دراسة علم القوم بأصولهم وفروعهم، واستنباطهم، وأحكامهم ومناهجهم.

و(الكتاب) يذكر بالقواعد الأصولية التي كثيرة ما كان سيبويه يوردها للاستدلال بها في استنباطه وتفرعاته، ولكن لم يحُـ (الكتاب) تقطيراً لتلك الأصول كما سيق أن ذكرنا، بل ما فيه تطبيق عليها، وبذلك فهو يمثل بداية مرحلة تدوين الأصول مع تدوين قواعد النحو الفرعية، هذه المرحلة هي مرحلة تسجيل الأصول مبعثرة في ثنايا كتب اللغة والنحو، وبقيت الأمور هكذا، ولم تصنف كتب مستقلة خاصة بالأصول تحوي دراسات نظرية لها إلى أن جاء القرن الرابع الهجري، ووضع ابن جنكي كتابه العظيم (*الخصائص*) أول كتاب في دراسة أصول النحو نظرياً - على الرغم من احتوائه مسائل وأصولاً وقضايا لغوية عامة - . إذا استثنينا ما كتب في أصل واحد كالإيضاح في علل النحو للزجاجي على سبيل المثال.

يشهد (الكتاب) أنَّ القوم - وقد مثّلهم سيبويه - كان لهم فكر واع، ومنهج سليم، وأصول يستدلون بها في استنباط الأحكام من المسموع أو القياس عليه، والموازنة بين اللغات والمعاذب والأراء، والحكم لها أو عليها، وترجيح هذا ورفض ذاك، كل ذلك بأسلوب علمي، ومنهج موضوعي رصين.

أقول: لقد صنفوا في النحو وفق قواعد توجيهية أصولية محتكمين إلى أدلة اجمالية، ومنهج قويم، هذا صحيح، وواضح في كتاب سيبويه، وأحسنوا في استخدام تلك الأصول.

(١) نقل بعض الروايات إليه وضع كثيلين لها: (الإكال - أو الكانل، والجامع).

استخداماً توظيفياً تطبيقياً عملياً. لكننا لم نجد أحداً في عصر سيبويه أو قبله، أو بعده حتى عصر ابن جنّي^(٤٢)، لم نجد أحداً جدد نفسه، وصنف في أصول النحو وأدلته الإجمالية وقواعد التوجيهية - على مستوى التنظير - على الرغم من معرفتهم بها، وإنجادتهم استعمالها وتطبيقها، وأقول إنَّ هذا الأمر مسوغٌ مقبولٌ: ففن الطبيعى أن يمرُّ زمن على استخدام الوسائل والأصول، إلى أن يتمرسوا فيها جيداً ويألفوها ويتقنوها، ثم ينبعى بعضهم للتأليف فيها، والتنظير لها، وضبطها؛ وهكذا الحال مع العلوم الأخرى أيضاً، كأصول الحديث وأصول الفقه مثلاً: «نشأة علم أصول الحديث - أو علم الحديث دراسة - كانت متعارفة بينهم وإن لم تدون^(٤٣)»، ثم توسيع العلماء غي ذلك (معرفة أحكام الحديث وقواعدة - دراسة ورواية) - حتى ظهر البحث في علوم كثيرة تتعلق بالحديث... إلا أنَّ ذلك كان يتناوله العلماء شفوياً، ثم تطور الأمر، وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل، لكن في أمكنته متفرقة من الكتب ممزوجة بغيرها من العلوم الأخرى، كعلم الأصول، وعلم الفقه، وعلم الحديث، مثل كتاب (الرسالة) وكتاب (الأم) للإمام الشافعى، وأخيراً لما نضجت العلوم واستقرَّ الاصطلاح....، وذلك في القرن الرابع الهجرى أفرد العلماء علم المصطلح في كتاب مستقل^(٤٤).

وبمثل هذه المراحل حرَّ علم أصول النحو أيضاً كما أعتقد.

* * *

بعد بيان بدايات معرفة العلماء بعلم أصول النحو، وكانت تلك البدايات شفويةً مع توسيع العلماء في النحو استباطاً وتبويباً وقياساً، وكان ذلك - في تقديرى - في نهايات القرن الأول وبداية القرن الثاني الهجريين كما أسلفنا، ثم بدأ تدوينه متفرقاً مبثوثاً في ثنايا كتب النحو، عرضهم في ذلك التطبيق العملي واستخدام القواعد الأصولية - التي اهتدوا إليها - في استدلالهم ودعم قواعدهم الفرعية وأحكامهم، كلَّ ذلك لضبط علهم، وتلك بداية منطقية طبيعية.

(٤٢) باستثناء ما ذكره ابن جنّي نفسه في مقدمة (الخصائص) أنَّ آيا الحسن الأخفش الأوسط وضع كتاباً صغيراً في النطاليين (وهي الأصول)، ولم يصل إلينا ذلك الكتاب، ولا نترى عن مضمونه ومادته شيئاً.

(٤٣) أصول الحديث المورى - علومة ومقاييس، ٧.

(٤٤) تيسير مصطلح الحديث ١٠.

بعد هذا كله بقيت مسألة فرعية جديرة بالبحث: لأهميتها: وربما وقع فيها خلاف بين الباحثين، وهي:

متى بدأ التصنيف المستقلُ الخاصُّ بعلم أصول النحو وقواعدِ الكلية على مستوى التقطيع؟ وما أقدم المؤلفات التي تخصصت في ذلك؟

يبدو لي أنه يحسن استعراض الآراء التي اهملت عليها وتناولت هذه القضية، قبل محاولة الحسم فيها، وتقديم رأي خاص بالبحث، وإجابة مدعمة إن شاء الله.

يقول د. أحمد محمد قاسم، محقق كتاب (الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطى طبعة القاهرة) في مقدمة تحقيقه ذلك الكتاب: «والكتاب الذي نقدمه هو كتاب (الاقتراح في علم أصول النحو) للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، وهو ليس أول عن ألف في هذه المادة، فقد سبقه إليها غيره من علماء النحو، فابن بكر ابن السراج المتوفى ٦٢٦ هـ قد وضع كتابه (أصول النحو)، ويقول السيوطي: «وقيل ما زال النحو مجئونا حتى عقله ابن السراج بأصوله»^(٤٤).

وإلى مثل هذا المذهب ذهب محقق كتاب (سر صناعة الإعراب) - من قبل - (طبعة الحلبي بمصر - الجزء الأول، وهم مصطفى السقا وأخرون): فقالوا: «كان لختراع علم أصول النحو على يد ابن السراج في كتاب»^(٤٥).

وهذا أحد المذاهب، وهو يعزى الريادة في وضع أول كتاب في علم أصول النحو إلى ابن السراج؛ وأقول: إنَّ هذا الرأي وهم وخطأ، وهو اعتقاد أفسنه قائم على النظرية العجلية في اسم الكتاب - كتاب ابن السراج وعنوانه فقط، فظنه، كتاباً في هذا الفن، وهذا ليس دقيقاً، وقد ردَّه ابن جنْي - وهو من هو في الاطلاع والدقة والتراة - ونفاه، ولو تتبَّع أولئك الباحثون إلى قول ابن جنْي في خطبة كتابه (الخصائص) لربما رجعوا عن مذهبهم وعدلوا حكمهم، فهو يقول: «فاما كتاب أصول أبي بكر - يعني ابن السراج - فلم يلجم فيه بما تحن عليه، إلا حرفاً أو حرفيين في أوله، وقد تعلق^(٤٦) عليه به، وستنقول في معناه»^(٤٧).

(٤٤) الاقتراح - ط القاهرة - المقدمة (مقدمة المحقق) ١.

(٤٥) سر صناعة الإعراب (ط القاهرة) ج ١ (مقدمة التحقيق) ٦.

(٤٦) وربما كان صواب (تعلق: تعق).

(٤٧) الخصائص ١/٢. خطبة الكتاب.

وهذه شهادة خبير هذا العلم ورائدته، وقد كان قريباً من عصر ابن السراج، وكان نزيرها منصفاً ينسب العلم والفضل والسبق إلى صاحبها، وبخاصة ابن السراج فهو قد أله وأنزله منزلته في العلم والفضل في كثير من الموضع والمذاهب والأراء، وهو شيخ شيخه، وبمنزلة شيخه، فكيف لا ينصفه في هذه المسألة، وقد أنصف غيره وذكره، إذ ذكر جهد أبي الحسن الأخفش وسبقه على الرغم من ضياله حجم مؤلفه وقلة مسائله - على حد ما ذكر ابن جيني - ولكنه ذكره واعترف له بالفضل والسبق وألهم عليه^(٥٨).

وقد تعرّض إلى هذه المسألة - أيضاً - الباحث أحمد صبحي فرات، وهو محقق أيضاً لكتاب (الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطى) - طبعة إستانبول)، فهو يقول في تصدره تحقيق الكتاب: «تبدأ كتابة كتب أصول النحو في الأدب العربي في العصر الثالث الهجرى»^(٥٩): أقول: ولا أعرف - على الرغم من طول المراجعة والتفكير والبحث - ما يسد هذا الرأي، اللهم إن أراد ما جاء من الأصول شذرات متفرقة في كتب اللغز والنحو المختلفة، وهو - كما قلنا سابقاً - كثير في كتاب سيبويه وغيره، أو أنه أراد ما أشار إليه ابن جيني في خطبة (الخصائص) بقوله: على أنَّ آبا الحسن - يعني الأخفش الأوسط - قد كان صنف في شيء من المقاييس كتبياً^(٦٠): أو أنه أراد ما ذكر عن هشام بن معاوية (الضرير) أنه ألف في (الحدود) و(القياس)، كما ذكر السيوطى في البغية^(٦١).

أما عن تصنيف ابن السراج في هذا العلم، فقد تتبّع الباحث - فرات - إلى الطبقة، فقال: «لكن إذا قرئ كتاب ابن السراج تبين أن ما ذكر فيه من أصول النحو لا يزيد على صفحتين»^(٦٢). فهو بذلك يؤكد ما ذكره ابن جيني أنَّ أصول ابن السراج ليس كتاباً في أصول النحو، بل هو كتاب في النحو نفسه، وليس فيه من تلك الأصول إلا حرف أو حرفان، كما قال فرات (لا يزيد على صفحتين).

وقد فطن د. فوجال في مقدمة تحقيقه لكتاب (الاقتراح في علم أصول النحو وجده) للسيوطى - أيضاً - فعلن لهذه المسألة، وأصاب في حكمه، وما ذلك إلا لمعرفته بموضوع

(٥٨) نفسه ٢/١ خطبة الكتاب.

(٥٩) الاقتراح - ط إستانبول - تصدر التطبیق ١٢

(٦٠) الخصائص ٢/١، وقد توفي الأخفش الأوستانت^(٦١)

(٦١) الاقتراح - ط إستانبول - تصدر التطبیق ٣٦ . وهشام الضرير توفي سنة (٤٢٠-٩)

(٦٢) نفسه ٢/١

كتاب ابن السراج وعكانته، وأرائه، وحسن تنظيمه وتنسيقه، لكنه مع كل تلك العزایا لم يك كتاباً في علم أصول النحو أو مسائله، وأضاف: «فقول من قال (كان لختراع علم أصول النحو على يد ابن السراج في كتابه) غير سديد، وإنما المراد بـ(الأصول) عنده قواعد النحو ومسائله»^(٦٣)، وأضيف: أنَّ أصوله كانت قواعد النحو ومسائل الأبيات العامة التي تنتظم كلَّ بابٍ بكماله على حدة، وتضمُّ الموضوعات المتشابهة في الحكم، ولم يعنْ فيه بالتفصيلات وقد صرَّحَ هو نفسه بذلك، وستعود إليه بعد قليل.

أما العبارة التي أوردتها د. أحمد محمد قاسم - محقق طبعة القاهرة من كتاب (الاقتراح) - نقلًا عن ياقوت^(٦٤) وهي: (ما زال النحو مجتوнаً حتى عقله ابن السراج بأصوله)، فمعنى - كما رأى د. فجال - «أنَّ النحو - كان كالحيوان الشارد بغير عقله وعدم ضبطه حتى عقله ابن السراج، أي: جمعه بكتابه الأصول»^(٦٥).

وأقول: أي: أنه نظره، فأحسن تنظيمه وتبويه، وفصل الأبيات في فصول، ونظم موضوعاته ومسائله، فقد صنَّفه بذكر «عوامل الأسماء، والأفعال والحرروف بالأسماء، المعمول فيها، فنبأ بالمرفوعات، ثم تتبعها المنصوبات، ثم المخفوضات، فإذا فرغنا من الأسماء وتابعها وما يعرض فيها، ذكرنا الأفعال وإن عرَّابها»^(٦٦).

وأضيف: وما لنا نتشغل أو نختلف بعبارة ياقوت، وهي لا حجَّةٌ فيها لأحد، فعبارة عن النحو، ونحن نتكلَّم على علم أصول النحو، وفرق بين هذا وذاك، ولم يدع ياقوت أنَّ ابن السراج عقل - أو صَنَّفَ في - أصول النحو!!

وقد شارك د. تمام حسان - أيضًا - بمناقشة هذه المسألة فقال: «وهناك كثيرون من الكتب التي تحمل كلمة (الأصول)، ولكنها لا تعرض متنه النحاجة من حيث هو منهج، وإنما تُعني بأصول القواعد النحوية؛ ككتاب (الأصول) لابن السراج، و(جمل الأصول) للزجاجي»^(٦٧).

وأفهم من قوله: (أصول القواعد النحوية) أحكام الأبيات والظواهر العامة التي لا تهم

(٦٣) الاقتراح - ط. فجال - ١٥.

(٦٤) معجم الأدباء، ١٩٩/١٨.

(٦٥) الاقتراح - ط. فجال - ١٥ (١٥).

(٦٦) الأصول في النحو / ١٥٧.

(٦٧) الأصول ٢، ولا أعرف كتاب الزجاجي هذا.

بالتفصيلات والجزئيات اللغوية الصغيرة، كما جاء في كتاب (الأصول في النحو) لابن السراج، وعلى لسانه نفسه، فهو يقول: «.... فتقىم هذه الأصول والقصول، فقد أعلنت في هذا الكتاب أسرار النحو وجمعته جمماً يحضره، وفضلت تفصيلاً يظهره، ورتبت أنواعه وصنوفه على مراتبها، بالختير ما أمكن من القول وألينه؛ ليسبق إلى القلوب فهمه، ويسهل على متعلمه حفظه»^(١٨).

فحينما يتحدث ابن السراج نفسه عن كتابه ومنهجه وموضوعه ومادته لا يبقى لمحتج حجة، فهو لم يدع كتابه في أصول النحو كما وهم بعض الباحثين، ولعل سرّ وهم محققي كتاب (سرّ صناعة الإعراب) - الجزء الأول - طبعة الطيب بيصر: أنَّ الكتاب - الأصول في النحو لابن السراج - لم يك قد حقّق أو نُشر أو طبع بعد، ومن ثم فالعودة إليه والاطلاع على مادته كانت عسيرة إن لم تك شبه مستحيلة.

وقد كرر ابن السراج كلامه على موضوع كتابه هذا في غير موضع^(١٩)، ولعل من أوضح ما قاله في هذا المعنى هو قوله: «قد فرغنا من ذكر المرفوعات والمعتصبات، وذكرنا في كل باب من المسائل مقداراً كافياً فيه دربة للمتعلم، ودرس للعالم، بحسب ما يصلح في هذا الكتاب؛ لأنَّه كتاب أصول، ونحن منفرد كتاباً للتعریف الأصول ومنجز بعضها ببعض، ونسبيه كتاب الفروع: ليكون فروع هذه الأصول، إنَّ أخر الله في الأجل وأعلن....»^(٢٠).

وأرى أنَّ لم يبق مجال للنقاش في هذه المسألة أو الزيادة عليها بعد النص السابق، ومع كل ذلك، فكتاب (الأصول في النحو) لابن السراج عطيوه متداول، وبإمكان الجميع العودة إليه: إلى موضوعاته ومادته حتى يتحققوا منها.

وإذا كان قد تقينا أنَّ يكون ابن السراج هو أول من صنَّف كتاباً مستقلاً في هذا العلم، فلا يزال السؤال مطروحاً، وهو: متى بدأ التصنيف المستقلُ المتخصص في هذا الفن؟ ومن أول من صنَّف فيه على مستوى التنتظير؟

إذا كان قد أسلقنا اسم ابن السراج من مضمار سبق التصنيف، فإنَّ أحد الباحثين، وهو د. أحمد محمد قاسم يقول، بعد أن ذكر أنَّ من صنَّف في هذا العلم هو ابن السراج،

(١٨) الأصول في النحو /٦٥.

(١٩) نلسه /٣٧، ٣٦، ٣٧ وغيرها.

(٢٠) نلسه /٣٨٧.

«ثم جاء أبو الفتح عثمان بن جنني المتوفى (٢٩٦)، وطبع أن يكون له دور في هذا القرن، وقد أشار إلى محاولة النحويين واللغويين في ذلك، وسجل في كتابه (الخصائص) أن علماء اللغة يستعدون من كتب الشريعة قواعدهم ولحتذوا حذوهم»^(٧١)، فهذه شهادة أن ابن جنني أصبح المنقدم في هذا المجال، بعد أن أقينا الحجة وأسقطنا تقدّم ابن السراج. ولعل خير شهادة لابن جنني أنه أول من صنف في هذا العلم قوله - هو نفسه - في خطبة كتابه التفيس (الخصائص): «... هذا مع إعظامي له، وإعظامي بالأسباب العطاء به، واعتقادي أنه أشرف ما صنف في علم العرب، وأذهبة في طريق القياس والنظر... وأجمعه للأدلة على ما أودعته هذه اللغة الشريفة...» وترىني أن تعريف كل من القريتين: البصريين والковزيين عنه، وتحاميمهم طريق الإلعام به، والخوض في آدبي أو شاله وخلجه، فضلاً عن افتتاح غماره ولوجه، إنما كان لامتناع جانبه، وانتشار شعاعه، وبادي تهاجر قوانينه وأوضاعه. وذلك أنا لم نر أحداً من علماء البلدان تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه... على أن أبي الحسن قد كان صنف في شيء من المقاييس كتيباً إذا أنت قررت بكتابنا هذا علمنا بذلك أنا نسبنا عنه فيه، وكيفناه كلها التعجب، وكافأناه على لطيف ما أولاًناه من علومه الموسقة إلينا، المفيضة ماه المبشر والبشارة علينا»^(٧٢).

خطبة ابن جنني هذه تؤكد أنه الرائد والسباق في مجال التصنيف في هذا العلم - وهو كذلك -، إذا ما استثنينا الجهد المتواضع الذي تقدّم به أبو الحسن الأخفش، الذي يعترف له ابن جنني بالفضل عليه وإنفاته والتقدّم، على الرغم من أن ما صنفه كتيب محدود في القياس والمقاييس كما نعته ابن جنني.

وكل من يطالع سفرة العظيم (الخصائص) يحس أنه أمام عمل أصولي، وإن كان فيه من الاستطراد والتتوسيع حتى شمل الكلام أصول اللغة علاوة على أصول النحو.

ولا يفوتنا أن نذكر بعض الدراسات القديمة التي لم تك شاملة، لكنها تناولت قضية أو قضايا أصولية أيضاً، وتخصصت بها، ككتاب (الإيضاح في علل النحو) للزجاجي - مثلاً -.

بيد أن كتاب (الخصائص) كان كتاباً فريداً موسوعياً جمع في أبوابه موضوعات شتى،

(٧١) الاقتراح / ط القاهرة مقدمة المحقق ٤ - ٥.

(٧٢) ٢١/١ الخصائص

منها ما له صلة مباشرة بأصول النحو، ومنها ماله صلة بالدراسات اللغوية وأصولها: كالاشتقاق، والرواية، والمعباني، ومتاسبة الألفاظ المعاني، وخصائص العربية وشجاعتها، وسقطات العلماء، وغير ذلك من المسائل، وإن كانت كلها – في رأيي – ذات صلة بالدراسات الأصولية، لا أقول (أصول النحو) بالمعنى التخصصي الضيق، لكنها ذات صلة بالدراسات اللغوية الأصولية العامة، ولا بد أنها تزيد الباحث في أصول النحو.

ثم جاء دور التتفصّل والتخصص الدقيق في علم أصول النحو، وكان ذلك – فيما أرى – على يد العالم اللغوي الأصولي أبي البركات الأنباري، وارتضى أن ينفعه بـ(الأصولي): لأنَّ أكثر دراساته ومصنفاته – المشهورة منها على الأقلّ – تدور في معظمها حول قضایا أصولية، أكثر من تناولها النحو بأحكامه الفرعية: مكتاباه اللطيفان (المع الأدلة) و(الإعراب في جمل الإعراب) هما كتابان متخصصان جداً في علم أصول النحو، حسب أدق المواصفات لهذا العلم: أما كتابه الثالث ذو الشأن، وهو (الإنصاف في مسائل الخلاف) فهو كتاب مخصص للخلافات والترجيح، والاستحسان، والأدلة المختلفة؛ من سماع وقياس واستصحاب حال وتعليق، فهو في جملته سطر تطبيقي لقضایا وقواعد الأصولية العامة، وحتى كتاب الرابع المعروف الموسوم بـ(أسرار العربية) على الرغم من كونه كتاباً في الموضوعات التحويلية ومبيناً بحسب أبواب النحو المعروفة، إلا أنه قام على سرد الآراء والمذاهب والخلافات، والترجيح بينها، والتعليق الدقيق الواسع.

فهو – والحال هذه – نعده عالماً لغويًّا نحوياً تخصص في أصول النحو بصورة عامة وبشكل واضح، وإن كنّا لا نستطيع أن نعده مؤسِّس دراسات علم الأصول ورائدتها: لأنَّ ابن جنِّي حاز قصب السُّبق، وأحتلَّ مكانة الريادة في هذا المجال، على الرغم مما قلناه – بایجاز – في كتاب (الخصائص).

ثم تلاه السيوطي الذي له فضل جمع ثنتين هذا العلم، وله فضل الترتيب والتهذيب، والجمع والشرح، فهو نفسه لم يدع السُّبق، بل اكتفى بما ذكرناه له من الفضل، فهو يقول في خطبة كتابه المتخصص (الاقتراح): «..... هذا كتاب غريب الوضع، عجيب الصنع، لطيف المعنى، طريف العيني، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم يتسع ناسج على سؤاله، في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أنقدم إلى تهذيبه، وهو (أصول النحو)، الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه؛ وإن وقع في متفرقات كلام بعض

المؤلفين، وتشتت في أثناء كتب المصنفين، فجمعته وترتيبه صنع مخترع، وتأصيله وتبويه وضع مبتدع.... وأعلم أنني قد استمدت في هذا الكتاب كثيراً من كتاب (الخصائص) لابن جنّي؛ فإنه وضعه في هذا المعنى، وسماه أصول النحو.... فلخصت منه جميع ما يتعلّق بهذا المعنى بأوجز عبارة وأرشقها وأوضحها معزواً إليه، وضمنت إليه نفائس آخر، ظفرت بها في متفرقات كتب اللغة والعربيّة والأدب وأصول الفقه، وبدائع استخرجتها بفكري. ورتبته على نحو ترتيب أصول الفقه في الأبواب والفصول والترجمات، كما ستراه واضحاً بيّنا إن شاء الله تعالى».^(٧٣)

ثم يأتي بعد ذلك على ذكر جهود أبي البركات الأنباري، وبخاصة بالذكر كتابيه (المع الأدلة) في علم أصول النحو، والإغراب في جمل الإعراب) وهو في علم الجدل في النحو والأصول - أيضاً -، وأنه قد اطلع عليهما بعد إتمام كتابه، ومع ذلك فقد أفاد منها، يقوله: «فتعلّلت هذين الكتابين حتى وفقت عليهما، فإذا هما لطيفان جداً، وإذا في كتابي هذا من القواعد المهمة والقوانين ما لم يسبق إليه، ولم يُعرج في واحد منها عليه»^(٧٤). وبعد أن وصفهما، وذكر مسرداً كاماً لفصولهما وموضوعاتها، قال: «وقد أخذت من الكتاب الأول - لمع الأدلة - اللباب، وأدخلته معزواً إليه في خلل هذا الكتاب، وضمنت خلاصة الثاني في مباحث العلة، وضمنت إليه من كتابه (الإنصاف في مباحث الخلاف) جملة، ولم أنقل من كتابه حرفاً إلا مقوّناً بالعزو إليه: ليعرف مقام كتابي من كتابه، ويتميز عند أولى التسبيز جليل نصابه»^(٧٥).

بعد عرض هذه المقططفات من خطبة السيوطي، لا يسع القارئ إلا أن يسجل إعجابه بتراثه السيوطي وورعه وأمانته وصدقه، فهو لم يدع شيئاً ليس له إلى نفسه، ولا أدعني السبق أو الأولية، بل فهمت أنه قرر جهده في التأكيد والتوضيح والتبويب والترتيب ليس غيره، فقال: (إن الجمع والترتيب لهذا الكتاب صنع مخترع، وتأصيله وتبويه وضع مبتدع)، وهذا من حقه، وإن المرء ليقدر دقة الرجل ونزاذه حينما قال: إنه استمدَّ كثيراً من كتاب (الخصائص)، وضمَّ إلى ذلك الكثير نفائس أخرى ظفر بها في متفرقات كتب السابقين، ثم أخذ اللباب من (المع الأدلة)، وخلاصة (الإغراب في جمل الإعراب)، وضمَّ

(٧٣) الافتتاح - ط نجال (١١٧ - ١١٨).

(٧٤) نفسه ١١٩.

(٧٥) نفسه ١٢٢.

إلى كل ذلك جملة من كتاب (الإنصاف): وزاد عبارة قصيرة سريعة «أنه أضاف (يدافع استخرجها بفكرة)، وهذا من حقه أيضاً».

وأرجو الأبيقي - بعد هذا البيان - عذر لمن يحاول الطعن في عمل السيوطى وجده، أواتهامه في خلقة وصدقه وأمانته في وضع هذا الكتاب، أو يشكّ ولو شكّاً - في نزاهته في صنعته^(٧٦): إذ كان الرجل واضحاً - كلّ الوضوح - في إعطاء كل ذي حقّ حقّه، والكتاب بعد ذلك كله «مصدر هام (كذا) من أهم مصادر علم أصول النحو التي تعين الباحثين والدارسين»^(٧٧).

وكتاب (الاقتراح)، على صالة حمه أوفي ما صنف في هذا الفن، وزبدة لجميع الكتب التي تقدمت في هذا الفن، وعالجت فنونه على نعط أصول الفقه^(٧٨).

والكتاب يذكر الأعلام والنحو، وهذا يدلّ على شأن الكتاب وفضله، وعلى غزاره علم السيوطى وسعة اطلاعه، وأمانته في نسبة الآراء إلى أهلها، وهو يفيض علماً ومنفعة بذكر الاصطلاحات اللغوية معززاً بالشواهد القرآنية واللغوية المختلفة، كل ذلك في كتاب وجيز لطيف الحجم، دقيق العبارة رصينها، وتزداد قيمة إذا تذكرنا قلة الكتب في هذا العلم في تراثنا العظيم الضخم، إذ يقول أحد الباحثين: «تقرّر أننا لا نملك كتيّراً كثيرةً في علم أصول النحو»^(٧٩).

ثم ظهرت دراسات ومؤلفات في العصر الحديث، منها ما تناول دراسة أصول النحو مجتمعة، ومنها ما اقتصر على أصل واحد أو أكثر من تلك الأصول، وكلها - تقريباً - عالة على كتب ابن جني والأنباري والسيوطى: من تلك الدراسات والمؤلفات: في أصول النحو لسعید الأفغاني، وأصول النحو العربي د. محمد عيد، والقياس للشيخ محمد الخضر حسين، وأصول النحو لمحمد حسن جبل، وأصول النحو السمعانية للشيخ محمد رفعت فتح الله، وغيرها.

ولعل أعمق الدراسات الحديثة وأدقّها دراسة د. تمام حسان في كتابه (الأصول -

(٧٦) انظر ما جاء من ذلك لسعید الأفغاني في مقدمة تحقيقه (طبع الآلة والإغراق) ص. ٢١. وما جاء عن د. أحمد محمد قاسم في مقدمة تحقيق (الاقتراح) ط. القاهرة ٦ - ١٠. ود. فوجال في مقدمة تحقيق (الاقتراح) ط. فوجال ٤٠ - ٤٢.

(٧٧) (الاقتراح - ط. القاهرة - مقدمة التحقيق) ١.

(٧٨) (الاقتراح - ط. فوجال - مقدمة التحقيق) ٢٢.

(٧٩) (الاقتراح - ط. استانبول - مقدمة التحقيق) ٢٥.

دراسة ليست ملوجية للفكر اللغوي عند العرب)، وهو دراسة ناقلة هادفة، ولعل ما يظهر قيمة الكتاب وعمقه دراسته الوعية المعمقة لأصل (استصحاب الحال) بشكل خاص، إذ أراده أساساً في القواعد الكلية التوجيهية: قوله - على رأيه - أصل الوضع، وأصل القاعدة، والعدول عن الأصل؛ وعلى الرغم من جهود السابقين من علمائنا الذين أسسوا تلك الدراسات، فإن د. تمام حسان له وجهة نظر ورأي خاص في جهودهم، إذ يقول: «وهكذا وجدنا من عني من الأولين بتسجيل أصول النحو لا يعني أثنا، عرض الفكرة بتخلصها في صورة نظرية متكاملة يشد بعضها ببعضًا، أو يأخذ بعضها بغير بعض، وإنما ساقوا من ذلك كلاماً هنا وكلاماً هناك، أو نثروا العبارات العارضة التي لا تثير انتباه القارئ في ثنايا مناقشاتهم للمسائل الفرعية. ولو قد جمعوا هذه العبارات ليتواء بها هيكلًا نظريًا ضخمًا التزم النحو بمضمونه، وإن لم يعنوا بمضياغته»^(٨١).

والحق كما قال، فلم يوفق القدماء في تعميق هذا العلم على مستوى التنظير، على الرغم من إفادتهم ونجاحهم في تناوله على مستوى الاستخدام والتطبيق إلى حد كبير، فهم لم يكتشفوا عن علاقات عناصر الاستدلال هذه، ولم يكشفوا جيداً طرق التوجيه عند النحو - على مستوى النظر -. ولم يحاولوا تنظيم هذه الأفكار كما ينبغي، إذ لو وفقو في ذلك لنجحوا في بنا، هيكل قوي ذي نظرية متكاملة. وقد حاول د. تمام حسان تلافي هذا الأمر وإكماله، واجتهد، وأقام علاقة بين عناصر الاستدلال المختلفة، وحاول تخطيط هيكل نظري للنحو العربي^(٨٢): وبين قواعد التوجيه في النحو العربي والغاية منها، وإسكانية إسهامها في بنا، نظري شامخ الدعائم للنحو العربي^(٨٣) وقد قدم جهداً رائداً مشكوراً، نرجو أن يتمكن الجميع من متابعته والإقداد منه.

(٨٠) الأصول ٦

(٨١) نفس، ٦٨، ٧٠.

(٨٢) نفس، ٣٠٩، ٣١٢.

مصادر البحث ومراجعه

- الأصول / دراسة لاستمرارية لل الفكر اللغوي عند العرب (د. تمام حسان) الهيئة المصرية العامة للكتاب / القاهرة ١٩٨٢ م.
- أصول الحديث النبوي / علومه ومقاييسه (د. الحسيني عبد المجيد هاشم، دار الشروق، القاهرة - بيروت، ط ٣ - ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م).
- أصول الفقه (الإمام محمد أبو زهرة)، دار الفكر العربي، القاهرة ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٨ م.
- أصول الفقه (الشيخ محمد الخضري بد) ط ٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
- الأصول في النحو (ابن السراج) تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- الاغرب في جدل الإعراب - و معه كتاب لمع الأدلة (لأبي البركات الأنباري) تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت، ط ٢/١٩٧١ م.
- الاقتراح في علم أصول النحو (لسيوطي) تحقيق أحمد صبحي فرات، استانبول، مطبعة كلية الآداب ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- الاقتراح في أصول النحو (لسيوطي) تحقيق د. أحمد محمد قاسم، القاهرة ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦ م.
- الاقتراح في أصول النحو وجده (لسيوطي) تحقيق د. محمود فجال، ط ١، مطبعة الثغر، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
- الانصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكرقيين (لأبي البركات الأنباري) تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (لبنان) ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (ابن هشام الأنباري) تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، منشورات المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (لبنان) د.ت.
- تاريخ أداب العرب (مصطفى صادق الرافعي): دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان ط ٤، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- تيسير مصطلح الحديث (د. محمود الطحان) نشر وتمويل مكتبة التراث، الكويت - ط ٤، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

- الخصائص (ابن جني) تحقيق محمد علي النجار، القاهرة ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٢ م.
- سر صناعة الاعراب (ابن جني) ج ١، تحقيق مصطفى السقا وأخرين، مكتبة ومطبعة مصطفى الباجي الحلي بمصر.
- طبقات فحول الشعراء (ابن سلام الجمحي)، شرح وتحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
- طبقات النحوين واللغويين (الزبيدي)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة ١٩٥٤ م / ١٣٧٣.
- علم أصول الفقه (عبد الوهاب خلاف) ط ١٢، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م.
- القاموس المحيط (الغفرون أبيادي)، ط ٢، مكتبة ومطبعة مصطفى الباجي الحلي بالقاهرة، ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م.
- قواعد أصول الحديث (د. أحمد عمر هاشم) الناشر دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- كتاب سيبويه / المطبعة الأميرية ببولاقي - القاهرة ١٣٦٦ هـ / ط ١ (نسخة مصورة دار صادر - بيروت).
- كشف اصطلاحات الفنون (النهانوي) حفظه لطفي بدبيع، ترجم النصوص الفارسية عبد المتنعم حسنين، ج ١، المؤسسة المصرية العامة ١٩٦٣ م - ١٩٧٧ م.
- لسان العرب (ابن منظور) دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ط ١٨، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، نسقة وعلق عليه ووضع فهارسه: علي سيري.
- لمع الأدلة / مع الإغراب في جدل الاعراب (أبي البركات الأنباري) تحقيق سعد الأفغاني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٢، ١٩٧١ م.
- مباحث في أصول الفقه الإسلامي (د. العبد خليل أبو عيد) دار الفرقان، عمان - الأردن، ط ٢١٨٧، ٢١٨٧ م.
- مجالس العلما، (للرجاجي) تحقيق عبد السلام هارون، ط ٢، القاهرة ١٤٠٢ هـ.
- معجم الأدباء (ياقوت الحموي) مكتبة عيسى الباجي الحلي، القاهرة ١٩٥٣ م.
- المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) قام بإخرجه د. إبراهيم أنيس وزملاؤه، مطبعة مصر ١٣٨١ هـ / ١٩٦١ م.
- نظرات في أصول الفقه (د. محمد إبراهيم الحفناوي) دار الحديث - القاهرة د.ت.